

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الْوَقْتُ الْمُصْرِفُ

جَرِيدَةُ رَسْمِيَّةٍ لِلْجَمِيعِ مِنْ أَمْرِ مصرِ - عَدْلٌ غَيْرُ اعْتِيَادِيٍّ

(العدد ١٠٠ مكرر) الصادر في يوم الثلاثاء ٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٧ - ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٧ (السنة ١٢٩)

قانون رقم ١٩٩ لسنة ١٩٥٧

بالإذن للهيئة الإدارية التي حلّت محل المجلس البلدي لمدينة القاهرة في منح الترام استقلال خط أتوبيس بمدينة القاهرة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

فرر مجلس الأمة القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه :

مادة ١ - يؤذن للهيئة الإدارية التي حلّت محل المجلس البلدي لمدينة القاهرة في منح شرطة أتوبيس الكمال "يوسف ساويروس وشركاه" الترام استقلال خط الأتوبيس رقم ٣٤ المبين بالقائمة الملحقة بهذا القانون ووفقاً للشروط الواردة بها.

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية.

يضم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الأول سنة ١٣٧٧ (٢١ ديسمبر ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قانون رقم ١٩٨ لسنة ١٩٥٧

بشأن استثناء موظفي إدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة من أحكام المادة الأولى من القانون رقم ٦٦٠ لسنة ١٩٥٣
والقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الأمة القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - استثناء من أحكام المادة الأولى من القانون رقم ٦٦٠ لسنة ١٩٥٣ بشأن موظفي ومستخدمي المرافق العامة التي تنتقل إدارتها إلى الدولة ، وأحكام القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ، يجوز لوزير الصناعة أن يعين بصفة دائمة في إدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة الموظفين المعينين بها حالياً لمدة محددة والمتولين إليها من شركة الغاز "ليون وشركاه" على أن يكون التعين في الوظائف والدرجات التي يشغلونها حالياً والاحتفاظ لهم بمرتباتهم المالية بصفة شخصية .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويحمل به من تاريخ نشره ، ولوزير الصناعة إصدار القرارات اللازمة لتنفيذـه .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الأول سنة ١٣٧٧ (٢١ ديسمبر ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر